

القرار ٢٣٢٣ (الدررة ٢٢)

ترتيب جهاز آلي للاقتراع : تعديلات للمادتين ٨٩ و ١٢٨  
من النظام الداخلي للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ ان ادخال جهاز آلي للاقتراع يجعل من المستحسن ادخال بعض التعديلات  
على نظامها الداخلي ،

تقرر ان يصار ، اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٨ ، ولكن دون استباق للمنتخب  
في مسألة تركيب جهاز آلي للاقتراع في قاعات اللجان ، الى تعديل المادتين ٨٩ و ١٢٨ من  
نظامها الداخلي على الوجه التالي :

(أ) في المادة ٨٩ :

' ١ ' يعتبر النص الحالي هو الفقرة (أ) ؛

' ٢ ' تنص فقرة جديدة تعتبر الفقرة (ب) وتنص كما يلي :

" (ب) يصير ، عند اجراء الجمعية العامة للاقتراع بواسطة الجهاز الآلي ،  
أول الاقتراع غير المسجل محل الاقتراع برفع الايدي او بالوقوف ، وعلول الاقتراع  
المسجل محل الاقتراع بنداء الاسماء . ويجوز لأي ممثل طالب الاقتراع المسجل ،  
وبصير ، في حالة الاقتراع المسجل ، الاستغناء عن اتباع اجراء نداء اسماء الاعضاء ،  
مالم يطالب احد الممثلين بخلاف ذلك ؛ ويراعى مع ذلك اثبات نتيجة الاقتراع في  
المعسر على فرار نتيجة الاقتراع بنداء الاسماء . "

(ب) وفي المادة ١٢٨ :

' ١ ' يعتبر النص الحالي فقرة (أ) ؛

' ٢ ' تنص فقرة جديدة (ب) نصها كما يلي :

" (ب) يصير ، عند اجراء اللجنة الاقتراع بواسطة الجهاز الآلي ، وعلول الاقتراع  
غير المسجل محل الاقتراع برفع الايدي او بالوقوف ، وعلول الاقتراع المسجل محل  
الاقتراع بنداء الاسماء . ويجوز لأي ممثل طالب الاقتراع المسجل ، وبصير ، في حالة  
الاقتراع المسجل ، الاستغناء عن اتباع اجراء نداء اسماء الاعضاء ، مالم يطالب احد  
الممثلين بخلاف ذلك ، ويراعى مع ذلك اثبات نتيجة الاقتراع في المعسر على فرار نتيجة  
الاقتراع بنداء الاسماء . "

الجلسة العامة ١٦٣٥

١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧